

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة السبعون

الجلسة ٧٥٨٦

الخميس، ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

(الولايات المتحدة الأمريكية)	.....	السيد بريسمان	الرئيسة
السيد إيليتشوف	.....	الاتحاد الروسي	الأعضاء:
السيدة قعوار	.....	الأردن	
السيد غونثالث دي ليناريس بالو	.....	إسبانيا	
السيد سانتا روزا	.....	أنغولا	
السيد شريف	.....	تشاد	
السيد باروس ميليت	.....	شيلي	
السيد جاو يونغ	.....	الصين	
السيدة أودوار	.....	فرنسا	
السيد سواريث مورينو	.....	جمهورية فنزويلا البوليفارية	
السيدة مورمو كايي	.....	ليتوانيا	
السيد إبراهيم	.....	ماليزيا	
السيد ويلسن	.....	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	
السيدة أوغوو	.....	نيجيريا	
السيد فان بوهيمن	.....	نيوزيلندا	

## جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, ([verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1543465 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠|٠٥

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج على جدول أعماله.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن وفقاً لسنة اعتماد قرارات المجلس ذات الصلة: سعادة السيد محمد زين شريف، رئيس الفريق العامل المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ سعادة السيدة ريموندا مورموكايتيه، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، ورئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، ورئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤)؛ وسعادة السيدة دينا قعوار، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيا، ورئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وسعادة السيد كريستيان باروس ميليت، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، بشأن كوت ديفوار، ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥) بشأن جنوب السودان، ورئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين؛ وسعادة السيدة جوي أوغو، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن بغيانيا - بيساو.

أعطى الكلمة الآن للسفير شريف.

السيد شريف (تشاد) (تكلم بالفرنسية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة حتى أتمكن من إطلاع أعضاء المجلس، بوصفي رئيس الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام، على بعض أفكارنا بشأن أنشطة ذلك الفريق.

وخلال رئاسة تشاد للفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام في عام ٢٠١٥، نظمت تسع مناقشات مواضيعية بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام. وشملت هذه المناقشات المواضيع التالية: صنع السلام التقليدي مقابل إنفاذ السلام؛ سلامة وأمن أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة؛ التهديدات غير المتناظرة؛ الدروس المستفادة من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال؛ بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي؛ عملية حفظ سلام في سياق مكافحة الإرهاب؛ الدعم الثنائي والمتعدد الأطراف من أجل بناء القدرات اللازمة للبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد الشرطة؛ الدروس المستفادة من لواء التدخل الجديد التابع لقوة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ أهمية مبادرات حفظ السلام الإقليمية في سياق الشراكات؛ وتعزيز الحوار الاستراتيجي بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة. وبالإضافة إلى الاجتماعات بشأن هذه المواضيع الثمانية، عقد الفريق أيضاً اجتماعاً خاصاً مع الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام.

وجميع هذه المسائل هامة، وقد كانت موضع نقاش مكثف للفريق العامل، ولكن ملاحظاتي سوف تركز على بعضها فقط وذلك لتسليط الضوء على أبرز النقاط.

فقد تبين من التقارير المختلفة عن عمليات حفظ السلام التي صدرت مؤخراً، ومن المناقشات التي أجريت على مختلف المستويات، أن هناك فجوة واضحة بين المبدأ التقليدي لحفظ السلام وحقائق عالم اليوم. في هذا الصدد، وفي حين أننا نتفهم

النحو، ينبغي أن نركز بشكل خاص على تعزيز قدرات البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد الشرطة، التي تضع خيرة رجالها ونسائها تحت تصرف المنظمة. ومن المهم للغاية بالنسبة للبلدان الغنية التي تتمتع بميزات في التكنولوجيا والمعلومات والمعدات والخبرات في مجال التدريب، أن تعمل على تقاسم تلك الميزات مع البلدان التي ليس لديها تلك الميزات.

بالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق الحوار الاستراتيجي بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، فإن من الأهمية بمكان أن تعزز هذه الجهات الثلاث مشاوراتها في الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية. وفي هذا الصدد، فإن الصعوبات الرئيسية لهذا الحوار، الذي يعتبر غير كاف هي، من جهة، عدم إجراء مشاورات هادفة مع البلدان المساهمة بقوات قبل صياغة الولايات أو تعديلها أو استبدالها، والخفض التدريجي في العمليات؛ ومن جهة أخرى، قلة تبادل المعلومات المتعلقة بالجوانب المذكورة أعلاه. وفي هذا الصدد، تشعر البلدان المساهمة بقوات بإحباط شديد إزاء عدم تلقي المعلومات اللازمة أو مشاريع القرارات والبيانات الرئاسية المتعلقة بعمليات حفظ السلام، قبل وقت كاف من أجل تبادل الآراء بخصوص هذه الجوانب لولايات البعثات. ويجب على المجلس أن يستجيب لهذه الشواغل المشروعة.

وأخيراً، أود أن أؤكد على ضرورة إيلاء الاهتمام لعمل وتوصيات الفريق العامل بحيث يمكن ترجمتها إلى أفعال.

ولا يسعني أن أحتتم بياني بدون الإعراب عن امتناني لكل الذين تبادلوا الآراء مع أعضاء الفريق العامل. وأشير بصفة خاصة إلى المسؤولين في الأمانة العامة ومفوضية الاتحاد الأفريقي؛ والمراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي، والمراقب الدائم عن الاتحاد الأوروبي والممثلين الدائمين لكل من أوغندا، ومالي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وبنغلاديش، ونيوزيلندا؛ ونواب الممثلين الدائمين للولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا، وملاوي، واليابان.

ونحترم الهواجس المشروعة بشأن استخدام القوة في عمليات حفظ السلام، تجدر الإشارة إلى أن اللجوء إلى استخدام القوة هو أمر حتمي في بعض الظروف الاستثنائية. وعلى الرغم من الطابع المثير للجدل لأنشطة لواء التدخل التابع لقوة بعثة الأمم المتحدة لصالح السلام في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية بعد اتخاذ القرار ٢٠٩٨ (٢٠١٣)، فإن نتائج هذا التدخل كانت بناءة.

وإذا لم يتسن لمبادئ الأمم المتحدة استيعاب استخدام القوة، حتى عند الضرورة وعلى الرغم من التغيير جذري في سياق عمليات حفظ السلام، سيكون من الضروري تعزيز الشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من خلال توفير الوسائل الضرورية لهم من أجل إنفاذ السلام في مناطقها أو الحفاظ عليه. وفي ضوء ذلك، فقد آن الأوان لتعزيز الشراكة الاستراتيجية والعملياتية والتكتيكية بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك من خلال معالجة مسألة تمويل عمليات الاتحاد الأفريقي للسلام التي يأذن بها مجلس الأمن. وتعد بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، مثالا على التعاون الثلاثي فيما بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي الذي كان له نتائج ملموسة. وتمثل هذه العملية، التي بدأت بها أفريقيا وبدعم من الشركاء الخارجيين في المجالات المالية واللوجستية والتقنية، نموذجاً يبين السبيل إلى الأمام.

وعلاوة على ذلك، بالنظر إلى تعدد المخاطر والتحديات المتزايدة التي تواجه حفظة السلام، فإن هناك ضرورة ملحة لتعزيز السلامة والأمن، ولا سيما ضد الأجهزة المتفجرة المرتجلة. وفي هذا الصدد، أرحب بالتزام جميع الدول الأعضاء في مجلس الأمن، وأشكر نيوزيلندا خصوصا على تنظيمها، إلى جانب تشاد ومعهد السلام الدولي، حلقة عمل بشأن هذه المسألة.

إن صون السلام هو عمل جماعي ينبغي أن تسهم فيه جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفقا لإمكاناتها. وعلى هذا

حتى بعد صمودهم في وجه أصعب الظروف، بما في ذلك وباء الإيبولا.

وحدث أحد التحولات الإيجابية في نظام الجزاءات المفروضة على ليريا في ٢ أيلول/سبتمبر باتخاذ القرار ٢٢٣٧ (٢٠١٥)، الذي أهدى مجلس الأمن بموجبه تدابير السفر والتدابير المالية الواردة في الفقرة ٤ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، وفي الفقرة ١ من القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤). ولذلك فإن هذه التدابير لم تعد تنطبق على أي فرد أو كيان، وتم إقفال قائمة جزاءات القرار ١٥٢١. وبموجب القرار نفسه، قرر المجلس بتجديد الحظر على الأسلحة، لفترة تسعة أشهر، ضد جميع الكيانات والأفراد غير الحكوميين العاملين في إقليم ليريا

وفي الفترة المفضية إلى اتخاذ القرار ٢٢٣٧ (٢٠٠٤)، كان هناك عدد من التطورات الهامة في نظام الجزاءات المفروضة بموجب القرار ١٥٢١. ففي ٢١ تموز/يوليه، قدمت شعبة شؤون مجلس الأمن التابعة لدائرة الشؤون السياسية إلى لجنة القرار ١٥٢١ النتائج الرئيسية التي وردت في المعلومات المستكملة التي قدمها الأمين العام بشأن التقدم الذي أحرزته حكومة ليريا في تنفيذ التوصيات المتعلقة بإدارة الأسلحة والذخائر بشكل سليم، بما في ذلك سن الأطر التشريعية اللازمة، وبشأن تيسير مراقبة المناطق الحدودية بين ليريا وكوت ديفوار وإدارتها على نحو فعال.

وجاءت تلك الإحاطة الإعلامية بعد عدة تطورات هامة في اللجنة في عام ٢٠١٤، ألا وهي موافقة اللجنة في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤ على أن توصي إلى مجلس الأمن بأن يطلب المجلس إلى الأمين العام إيفاد بعثة تقييم إلى ليريا بوصفها إحدى نتائج استعراض تدابير نظام الجزاءات المفروضة على ليريا، وفقا للفقرة ٤ من القرار ٢١٢٨ (٢٠١٣)، فضلا عن نظر اللجنة، في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، في تقرير بعثة التقييم عن نظام الجزاءات المفروضة على ليريا، المرفق

وأهدى السنغال، التي ستتولى رئاسة الفريق العامل في عام ٢٠١٦، وأتمنى لها كل النجاح خلال فترة رئاستها.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد شريف على إحاطته الإعلامية. كما أشكر الوفد التشادي والسفير شريف على قيادتهما للفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام. وأعطي الكلمة الآن للسفيرة قعوار.

**السيدة قعوار** (الأردن) (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لي، ولرؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن الآخرين المنتهية ولايتهم، لكي نقيم عملنا ونتبادل بعض الملاحظات الشخصية، إذ نكمل فترة سنتين بوصفنا أعضاء منتخبين في المجلس.

وخلال السنتين الماضيتين، تشرفت الأردن برئاسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليريا، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، اللتين تمثلان اثنتين من أطول لجان الجزاءات أمداً، اللتين أنشئتتا في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ على التوالي.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ بشأن ليريا، فقد شهد نظام الجزاءات عددا من التغييرات البارزة خلال فترة ولايتي وفترة ولاية سلفي، الأمير زيد الحسين. وقد يسر مجلس الأمن ولجنة القرار ١٥٢١ تلك التعديلات، باتباع أفضل الممارسات، وبمسار مواز من التعاون الوثيق بين الرئيس والممثل الدائم لليريا لدى الأمم المتحدة في نيويورك، وبالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في ليريا. وإنه لمن حسن حظ وفد بلدي التوصل إلى فهم معزز لتحديات بناء السلام بعد انتهاء النزاع التي تواجهها ليريا، من خلال رئاسة سلفي لتشكيلة ليريا التابعة للجنة بناء السلام، فضلا عن التزامنا نحو ليريا منذ نشأتها.

واليوم، أود أن أحيي بعثة الأمم المتحدة في ليريا وأفراد الشرطة الأردنية الـ ٢٥٦ الذين ما زالوا يعملون بفخر هناك

ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به في مجال مكافحة ضلوع الجماعات المسلحة والعناصر الهامشية في القوات المسلحة في الاتجار بالموارد الطبيعية، واستعادة سلطة الدولة في جميع أنحاء البلد وتهيئة المجال لبناء السلام وإجراء الحوار الوطني. ومن دواعي القلق أن يتمكن العديد من الجماعات المسلحة، التي لا يزيد عدد أفرادها عن عدة مئات من المقاتلين، من الاعتداء على السكان المدنيين في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية لفترة طويلة جدا. وتمكن العدد الكبير من الجهات الفاعلة الشرسة في كیفو الشمالية وكيفو الجنوبية من البقاء بفضل الانتشار الواسع للأسلحة الصغيرة والذخيرة، وقدرتها على الاتجار بالموارد الطبيعية، مثل المعادن الثلاث - القصدير، التنغستن - والفحم النباتي، والأخشاب والذهب الغريني، مع الدول والجهات الفاعلة في القطاع الخاص في المنطقة، فضلا عن ميلها إلى إساءة المعاملة ونهب المدنيين. وفي هذا الصدد، لا بد لي أن أقول إنه، خلال الزيارة التي قمت بها إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، حظيت بفرصة الطيران على متن إحدى الطائرات العمودية فوق متز هيرونغ الوطني، حيث شاهدت بالفعل سيارات الضالعين في عمليات التهريب. وهذا أمر شائع الحدوث.

لقد تكلمنا طويلة جدا بشأن الحاجة إلى إدارة سليمة لمخزونات الأسلحة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ويجب أن نتحقق نتائج ملموسة وشفافة. ولكي يتم إحراز أي تقدم على أرض الواقع، يجب أن لا تكون الأسلحة، سواء كانت مسروقة من مخزونات الحكومة أو ربما مهربة من الخارج، متاحة بعد الآن بلا ضوابط. كما يجب أن يكون النهج المتبع أكثر اعتمادا على الأدلة بغية تحديد هوية العديد من الجماعات المسلحة وتضييق الخناق عليها لأنه قد لا يكون لديها أي برنامج سياسي، وهي في الواقع عصابات إجرامية. ولذلك، نحن بحاجة إلى تتبع الأموال والنظر في تقييم الجزاءات

بالرسالة المؤرخة ٢٩ أيلول/سبتمبر من العام نفسه والموجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس. ونحن نعتقد أن بعثات التقييم هذه هي جزء من أفضل الممارسات التي ينبغي للجان الجزاءات ومجلس الأمن نفسه أن يسعوا إلى تبسيطها في جميع نظم الجزاءات من إنشائها وحتى إنهائها.

وأخيرا وليس آخرا، وصفتي رئيس لجنة القرار ١٥٢١، فإن حوار مع حكومة ليريا كان إيجابيا في تحديد التحديات المتبقية وإيجاد الحلول للتغلب عليها. وأشجع سفير أوكرانيا، بصفته الرئيس القادم للجنة القرار ١٥٢١، على مواصلة إشراك حكومة ليريا، ومعدّي القرارات والخبراء من أجل تحديد سبل مساعدة ليريا على التصدي لبعض التحديات المتبقية على الطريق نحو رفع الحظر المفروض على الأسلحة.

وانتقل إلى لجنة القرار ١٥٣٣، بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث لا تزال الحالة في البلد هشة، مع استمرار معاناة المقاطعات الشرقية على أيدي مجموعة كبيرة من الجماعات المسلحة الشرسة. وقد تحقق بعض التقدم على أرض الواقع، ولا سيما العمليات العسكرية التي نفذتها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بدعم جزئي من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة لواء التدخل التابع لها ضد تحالف القوى الديمقراطية في كیفو الشمالية. وتزامن إدراج اللجنة لاسم تحالف القوى الديمقراطية في قائمة الجزاءات في حزيران/يونيه ٢٠١٤ مع الجهود التي تبذلها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة الرامية لاستهداف تلك الجماعة المسلحة. ومن المشجع أيضا أن جميل موكولو، زعيم تحالف القوى الديمقراطية الزعيم الذي أدرج اسمه على قائمة جزاءات اللجنة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قد أُلقي القبض عليه في جمهورية تنزانيا المتحدة في تموز/يوليه من هذا العام، ثم تم تسليمه إلى أوغندا.

البحيرات الكبرى منذ فرض نظام الجزاءات، في عام ٢٠٠٤. وأثناء زيارتي، تمكنت من جمع معلومات مباشرة عن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي الدول المجاورة، كي أجد الكيفية التي استطيع بها مساعدة تلك الدول في بناء القدرات، بالإضافة إلى تحسين فعالية أحكام الجزاءات. كما نقلت شخصيا الطلبات والشواغل التي أعربت عنها لجنة القرار ١٥٣٣ وفريق الخبراء. والرسالة الرئيسية التي مررتها كانت أنه لن تتمكن من الانتقال إلى الخطوة التالية إلا بمساعدة من اللجنة وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وبالإضافة إلى سفري إلى المنطقة، عقدت لجنة القرار ١٥٣٣ اجتماعين رسميين في عام ٢٠١٥، لتبادل الآراء مع جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومع دول المنطقة بشأن تنفيذ نظام الجزاءات، ولا سيما بشأن تقارير فريق الخبراء. وقد ساعد تبادل الآراء ذلك اللجنة على التوصل إلى منظور أكثر تعمقا بشأن المسائل ذات الصلة. وفي مطلع هذا الأسبوع، على سبيل المثال، استمع أعضاء اللجنة إلى الممثل الدائم للجمهورية الكونغو الديمقراطية الكونغو الذي كرر ما قاله وزير الداخلية في أحد الاجتماعات خلال زيارتي إلى كينشاسا في أيار/مايو، ومفاده أنه على الرغم من أن الحظر المفروض منذ اتخاذ القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) في آذار/مارس ٢٠٠٨ لم يعد ينطبق على الحكومة، فإن سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية رأت أن الحظر لا يزال يؤثر على قدرتها على شراء الأسلحة التي تحتاج في الوقت المناسب. ولئن كانت هذه المسائل قد تعالج من خلال التأكيد مجددا على الفقرة ذات الصلة من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) في القرار المقبل للمجلس بشأن الجزاءات المفروضة على جمهورية الكونغو الديمقراطية، فمن الواضح أن اللجنة ستحتاج إلى مواصلة التعاون بشكل وثيق مع سلطات البلد للتشديد على أن نظام الجزاءات قائم لحماية جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا لعرقلة مسيرتها.

على مستوى الشركات التسويق خارج جمهورية الكونغو الديمقراطية التي تتزود بصورة غير مشروعة بالموارد الطبيعية مثل القصدير والتنتالوم والتنجستن، فضلا عن الذهب من المناطق التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومن ثم المساعدة على إدامة نفس العناصر الإحرامية التي تزعزع استقرار المنطقة الشرقية. كما أننا قد نحتاج إلى تحسين الأدوات اللازمة لتتبع حركة الموارد الطبيعية لجمهورية الكونغو الديمقراطية من المواقع حيث يتم تعدينها وعلى طول الطريق عبر الحدود حتى تصل الأسواق الدولية بغية دعم التعدين والتجارة المشروعين اللذين يمكن أن يوفرنا فرص العمل والإيرادات للشعب الكونغولي، ومعاينة الاتجار غير المشروع الذي يغذي النزاع. ولا بد لي أن أضيف هنا، أنه خلال زيارتنا إلى بعض المناجم، رأيت أطفالا يبلغون من العمر خمس سنوات يشاركون في تعدين الذهب لأن ذلك يجلب لأسرهم مالا أكثر مما يجلبه ذهابهم إلى المدرسة. وهذه مشاكل بالغة الخطورة وتؤثر على جيل المستقبل.

وعلى الرغم من هذه التحديات، يسرني أنوه بزيادة قدرات حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، بمساعدة المجتمع الدولي، على الاستجابة للتهديدات الأمنية المتزايدة، ولقد تم إحراز بعض التقدم في مكافحة الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الجماعات المسلحة وعناصر من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الكونغولية. وبالنظر إلى أهمية هذا النهج تعاوني، خلال فترة ولايتي زلاية سلفي، هناك تركيز على زيادة مشاركة اللجنة مع جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومع بلدان منطقة البحيرات الكبرى. وفي هذا الصدد، قمت بزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وأوغندا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٩ أيار/مايو. وكانت تلك المرة الأولى التي يسافر فيها رئيس لجنة الجزاءات القرار ١٥٣٣، إلى منطقة

الأمام أعمال المزيد من التفكير الابتكاري إزاء كيفية تشجيع الدول الأعضاء على التعاون مع لجان الجزاءات وأفرقة الخبراء؛ وبخلاف ذلك، سوف تظل مصداقية مجلس الأمن وقراراته المتعلقة بالجزاءات، المتخذة بموجب الفصل السابع كتدابير إلزامية، موضع تشكيك.

ووفقا لذلك، ونظرا لأن نظام الجزاءات نفسه ما فتئ موجودا لفترة زمنية طويلة، قد يكون الوقت مناسباً الآن لإجراء بعض التقييم. ولقد أشرت إلى حاجة التفكير هذه خلال بياني إلى المجلس في ١٤ تموز/يوليه (انظر S/PV.7484)، عقب زيارتي إلى منطقة البحيرات الكبرى في أيار/مايو.

وبغية تعزيز المصداقية التي يحظى بها نظام الجزاءات باستمرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى، أكدت المناقشات التي أجريتها مع الدول الإقليمية على ضرورة تقديم المزيد من الأسماء التي تخضع للجزاءات، خاصة في ما يتعلق بالجهات الفاعلة الجائرة التي تسيء معاملة المدنيين وتعهد إلى تهريب الموارد الطبيعية. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، لم تقم اللجنة بإضافة أي اسم إلى القائمة، ولقد بذلت جهوداً في هذا الصدد، لتشجيع أعضاء اللجنة على إعادة النظر في المرفقات السرية التي قدمها فريق الخبراء مع تقاريره النهائية، وعلى تقديمهم إلى اللجنة أسماء الأفراد والكيانات الممكن تطبيق الجزاءات عليهم. وينبغي ألا يكون هناك تصور بين الدول الأعضاء، لا سيما في منطقة البحيرات الكبرى، أن أهمية نظام الجزاءات بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية أخذت تتضاءل، وأن المجلس بات أقل اهتماماً بمناخ الإفلات من العقاب، لا سيما في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأمل أن زيارتي إلى منطقة البحيرات الكبرى كانت دليلاً على خلاف ذلك، لأننا ما زلنا نبحث بشكل وثيق في نظام الجزاءات، وأنا على ثقة من أن الرئيس المقبل سوف يقوم بزيارة أخرى إلى المنطقة بغية متابعة الأمر وأخذ

وخلال ولايتي بصفتي رئيس اللجنة القرار ١٥٣٣، سعيت أيضاً إلى إيجاد فرص للجنة من أجل الاستفادة من الأفكار المتعمقة لدى الشركاء الآخرين. وفي الواقع، وكجزء من الاجتماعات الـ ١٢ التي عقدت في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، استمعت اللجنة إلى إحاطات إعلامية من عدد من الشركاء الخارجيين، بمن فيهم الأمين التنفيذي للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، والممثلان الخاصان للأمين العام المعنيان بالأطفال والتزاع المسلح، والعنف الجنسي في النزاعات.

كما أرسلت اللجنة ما يزيد على ٨٠ رسالة إلى الدول الأعضاء خلال عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، تتشاطر فيها المعلومات و/أو تطلب المعلومات. وفي بعض الحالات، كانت الدول الأعضاء تقدم المعلومات؛ ولكن في حالات عديدة أخرى، أخفقت الدول في الاستجابة لرسائل الرئيس على الرغم من المتابعات المتكررة من جانبه. ونحن ناقشنا هذه المسألة في اللجنة خلال وقت سابق من هذا الأسبوع تحديداً في ما يتعلق بالرسائل التي أرسلتها بتاريخ ٨ أيار/مايو إلى وفود بوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وأوغندا، وجمهورية تنزانيا المتحدة بشأن النتائج والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء لعام ٢٠١٤.

وفي حالتين، وعملاً بمبادرة من رئيس مجلس الأمن، عقدنا الرئيس وأنا مشاورات ثنائية مشتركة مع الدول الأعضاء المعنية بغرض التأكيد على أهمية طلبات اللجنة للحصول على المعلومات. ومع ذلك، تبقى الحقيقة أن أيًا من الدول الأعضاء المعنية لم ترد على رسائلي المؤرخة ٨ أيار/مايو، التي شجعت حكومات تلك الدول على إجراء التحقيقات في نتائج الفريق وتوصياته. وقد يكون من المفيد في السير إلى

وجهات نظر الرؤساء المنتهية ولايتهم على العمل المنجز في توجيه الهيئات الفرعية للمجلس. لقد كان لي شرف إعداد وترؤس لجنتين من لجان الجزاءات: اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) بشأن اليمن، فضلاً عن لجنة مكافحة الإرهاب. وأخشى أن يكون نصي طويلاً إلى حد ما، لأننا كرّسنا لتلك الهيئات الثلاث قدراً كبيراً من الجهد والمثابرة.

أولاً، أود أن أتطرق إلى بعض أساليب العمل والممارسات الجيدة في أعمال الهيئات الفرعية التي ترأستها، ومن ثم أنتقل بالتحديد إلى لجنة مكافحة الإرهاب. في ما يتعلق بأساليب العمل، والدروس المستفادة، والممارسات الجيدة، سواء مع لجان الجزاءات أو غيرها من الهيئات الفرعية، سعينا إلى تعزيز الشفافية والانفتاح. وفي حين أن العمل في مجلس الأمن يجري بين ١٥ عضواً، نعتقد أنه من المخيب للهيئات ذات الصلة أن تحتفظ بكل شيء لأنفسها. لأنه حتى ولو كان الأعضاء الـ ١٥ هم الذين يتداولون في ما بينهم ويتخذون القرارات، فالمتوقع من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تنفيذ نظم الجزاءات، وتقديم تقارير عن ذلك. وفي كلا المجالين، نواجه مشاكل كبيرة، مثلما ذكرت زميلتي، سفيرة الأردن.

ولكي يحدث ذلك، يتعين على جميع أعضاء الأمم المتحدة أن يعلموا بوضوح ماذا تفعل الهيئات الفرعية وما هو المتوقع منها تحديداً. لذلك، كنا نصرّ منذ البداية على تقديم إحاطات إعلامية مفتوحة إلى أعضاء مجلس الأمن بشأن أعمال الهيئات التي ترأسناها. وقمنا أيضاً بتنظيم أول إحاطة إعلامية مفتوحة على الإطلاق وقدمناها إلى أعضاء الأمم المتحدة بنطاقهم الأوسع حول نظام الجزاءات المتعلق باليمن، ووددت لو قمت بتنظيم إحاطة إعلامية مماثلة حول نظام الجزاءات المتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى. وإنني أدرك جيداً التشكيك من

التعهدات على عاتقه، بالإضافة إلى العمل على إشراك تلك الدول في العمل، وتلبية ما تحتاجه من مساعدات.

وفي الختام، أود أن أنهى كلامي بالإعراب عن تقديري العميق لأعضاء اللجنتين اللتين ترأستهما لما أبدوه من روح الزمالة وروح التعاون. كما أود أن أتقدم بخالص شكري إلى فريق الخبراء المعني بليبيريا، وفريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية، فضلاً عن أعضائهما السابقين والحاليين، على العمل الدؤوب الذي أنجز للإسهام في الامتثال لنظام الجزاءات. ففريقا الخبراء هذان مكلفان بالتحقيق في المسائل المعقدة وسط بيئات سياسية وأمنية صعبة، وغالباً بتكلفة شخصية كبيرة. ولجنتنا ١٥٢١ و ١٥٣٣ قد سعنا طوال العامين الماضيين إلى تقديم كل مساعدة ممكنة لدعم عمل الفريقين، بما في ذلك أثناء زيارتي إلى منطقة البحيرات الكبرى في أيار/مايو، وأخذنا على محمل الجد النتائج والتوصيات التي قدمها الفريقان بشأن أنجع السبل لتنفيذ نظام الجزاءات.

أخيراً وليس آخراً، أود أن أشيد ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأعمالها، وجميع الجهود التي بذلتها على أرض الواقع. واسمحوا لي، باسم بلدي، أن أشكر أبناء وطني الأردنيين في القوات المسلحة الذين يخدمون فيها على التزامهم الثابت بإحلال السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتضحياتهم من أجل تحقيق أهداف البعثة، لا سيما في ظل الظروف الصعبة للغاية.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيدة قعوار على إحاطتها الإعلامية. كما أشكر سفيرة الأردن والوفد الأردني على قيادتهما الممتازة لهاتين اللجنتين الهامتين.

أعطي الكلمة الآن للسفيرة مورمو كاييتي.

**السيدة مورمو كاييتي** (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أشكركم، السيد الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لعرض

بعض الأوساط داخل المجلس في جدوى هذا الانفتاح. وردا على ذلك، لا يسعني إلا القول إن وفد بلدي سعيد برؤية المزيد والمزيد من رؤساء الهيئات الفرعية يختارون إحاطات إعلامية مفتوحة ويقدمونها إلى المجلس بشأن الأعمال التي يقومون بها. فبالنسبة إلينا، هذا دليل على أننا اخترنا الطريق الصحيح. والامتثال والتنفيذ على نحو أفضل لا يمكن تحقيقهما سوى من خلال هذا الانفتاح وتحسين الاتصال.

وتحقيقا لهذه الغاية، أصدرنا أيضا بشكل منتظم بيانات صحفية بشأن أعمال لجان الجزاءات، تهدف إلى توعية الجمهور بنطاقه الأوسع حيال العمل الذي نقوم به. وقد لا تكون قراءة هذه البيانات ممتعة للغاية، لكنها تسمح بنشر المعلومات ذات الصلة بشكل أفضل، والتوصل إلى فهم أفضل للأهداف والتوقعات المتعلقة بكل لجنة من اللجان المعنية، ويمكنها أن تذكر المفسدين بأننا نراقب عن كثب شديد، وأنها على استعداد لاتخاذ مزيد من الإجراءات. ودرسنا أيضا إصدار بيانات من الرئيس حسب الاقتضاء، ولكنني سوف أترك هذه الفكرة للرئيس المقبل كي ينظر فيها.

في حالة لجنة مكافحة الإرهاب، استخدمنا سلطة الرئيس التقديرية لتنظيم سلسلة من الإحاطات الإعلامية والاجتماعات المواضيعية المفتوحة بشأن مسائل محددة تتعلق بمكافحة الإرهاب وأعمال العنف المتطرف، حيث استقطبت جماهير عريضة ومشاركة نشطة. ونحن نعتقد أن هذه الممارسة جيدة وينبغي أن تستمر، لأنه إذا أريد لجهود مكافحة الإرهاب أن تكون فعالة، فنحن بحاجة إلى انخراط جميع أعضاء الأمم المتحدة. وبوجود التهديدات الإرهابية الخطيرة دائما، والتي باتت أخطر حتى من ذي قبل، يجب أن يقترن العمل وراء الأبواب المغلقة بالشفافية والشمول.

وثمة مسألة أخرى ذات صلة هي الوصول إلى المعلومات مرة أخرى، نحن نريد تنفيذ نظم الجزاءات، وأن يكون لها تأثير

على أرض الواقع. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحسين فعالية نظم جزاءات الأمم المتحدة من خلال توحيد نماذج القوائم، ووضع قائمة موحدة. وينبغي لهذه القوائم وغيرها من المعلومات ذات الصلة أن تكون متاحة بجميع اللغات الرسمية للمنظمة. كيف يمكننا أن نتكلم عن نظام الجزاءات بشأن اليمن، على سبيل المثال، إذا لم تكن المعلومات متوفرة باللغة العربية؟ لقد قامت الأمانة العامة ببعض الأعمال التي تجعل استخدام المواقع الشبكية للجنة الجزاءات أكثر سهولة، ولكن من الواضح أن هناك مجالا لإجراء مزيد من التحسينات في هذا الصدد. واعتماد مصفوفات سهلة مبسطة لطلبات الإعفاءات يشكل تحسينا آخر، وقد عمدنا إلى تنفيذه بخصوص نظام الجزاءات المتعلقة بجمهورية أفريقيا الوسطى، وأعتقد أنه يمثل خطوة جيدة إلى الأمام.

نقطتي التالية تتعلق بالتوعية والمشاركة مع مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة المعنية. مرة أخرى، تكلم زملائي عن بعض تلك المسائل من وجهة نظرهم الخاصة. منذ البداية، سعينا إلى إشراك البلدين المعنيين - اليمن وجمهورية أفريقيا الوسطى - وجيرانهما، وغيرهم من الشركاء المهتمين، ودعوناهم إلى اجتماعات رسمية وغير رسمية وجانبية غير رسمية، عقدناها بانتظام في بعثتنا. كما قدمنا إحاطات إعلامية غير رسمية إلى البلدان المعنية بشأن أعمال اللجان. وهذا التفاعل حيوي لعمل نظم الجزاءات، ويتعين القيام به بثبات واستمرار. فعلى سبيل المثال، نتيجة العمل مع السلطات الانتقالية في جمهورية أفريقيا الوسطى بشأن حظر الأسلحة، بما في ذلك مع السلطات الحكومية في بانغي عن طريق التداول بالفيديو، جرى للمرة الأولى تعديل المبادئ التوجيهية للجنة، بغية السماح لجمهورية أفريقيا الوسطى نفسها بتقديم طلبات الإعفاء من الحظر على الأسلحة. ومع ذلك، لا تزال اللجنة ترى أنه لا يمكن توفير الأسلحة الفتاكة حتى تكون هناك ضمانات موثوقة

وفيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، فقد تم التركيز مرة أخرى على توسيع نطاق مشاركتها من النواحي المواضيعية والجغرافية والإقليمية. ويسرني أن أنوه إلى أننا قد نظمنا أولى جلسات الإحاطة على الإطلاق لممثلين من الاتحاد الأوروبي والمجلس الأوروبي، فضلا عن توسيع نطاق اتصالاتنا مع منظمة حلف شمال الأطلسي بشأن مسائل عملية للغاية من قبيل الرد المبكر على الهجمات الإرهابية وأعمال المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وأشركنا أيضا منظمة السياحة العالمية ومنظمة الصحة العالمية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، إلى جانب تعاوننا مع منظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، بصورة منتظمة على وجه الخصوص، نظرا لأن لدى تلك المنظمات أدوات عملية ميسرة من شأنها أن تمكن البلدان من الحد من خطر سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وللأسف، فإن تلك الأدوات ما تزال غير مستخدمة على نحو كاف من قبل البلدان. وأرى أنه ينبغي مواصلة ذلك العمل بهدف لفت انتباه الدول الأعضاء إلى تلك الأدوات المتاحة والميسرة.

وأرى فيما يتعلق بالتعاون وبناء التآزر، أننا اتخذنا أيضا خطوات مبتكرة وعملية في ذلك الصدد. وفيما يخص اليمن، فقد عقدت لجنة الجزاءات في حزيران/يونيه ٢٠١٤ جلسة مشتركة للمرة الأولى مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، ومع لجنة مكافحة الإرهاب، نظرا للتداخل والمصالح المشتركة التي يتعين مناقشتها في سياق مكافحة اليمن للإرهاب. وإذ تواصل الجماعات الإرهابية الاستفادة من حالة عدم الاستقرار في البلد، أرى أن من الضروري عقد جلسة أخرى مماثلة. وبدأنا أيضا عقد جلسات مشتركة بين لجنتي الجزاءات بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى واليمن وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح، قُدمت فيها

تتعلق بالتخزين السليم والمساءلة عن الأسلحة، وحتى يجري التدقيق في القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وإعادة هيكلتها. وهذا هو أيضا الرأي الذي سمعته من ممثلين للاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أثناء الزيارة الميدانية التي قمت بها.

وأعتقد أن النقاط الجغرافية يتعين توسيعها إلى خارج الجوار المباشر، لأن مسارات الجزاءات تأخذنا إلى وجهات بعيدة جدا من وقت إلى آخر، وتكون لها عواقب وخيمة على الامتثال. وينبغي لإشراك المنظمات الإقليمية أن يحظى بمزيد من الاستكشاف، وأشكر الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية ومكتب الوسيط في بانغي على الاستعداد والرغبة حيال المشاركة في المسائل المتصلة بنظام الجزاءات.

وقد سعينا أيضا إلى توسيع نطاق مقدمي الإحاطات الإعلامية في لجان الجزاءات ولجنة مكافحة الإرهاب على حد سواء. وتحقيقا لهذه الغاية، قمنا بتنظيم جلسات إحاطة إعلامية من جانب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان؛ والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومنظمة الطيران المدني الدولي، وإدارة عمليات حفظ السلام. وبالنسبة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، اقترحنا إشراك ممثلين عن عملية كيمبرلي. لم نفعل ذلك، ولكنني أعتقد أنه أمر مهم لأن حوالي مليون شخص في جمهورية أفريقيا الوسطى يعتمدون على صناعة الماس. واقترحنا أيضا العمل مع التشكيل القطري للجنة بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، والمحكمة الجنائية الدولية، لأننا نرى أن هناك صلات واضحة بين عمل لجان الجزاءات وعمل تلك الهيئات. ولا يسعني إلا أن أعرب عن شعورنا بالأسف لعدم تمكننا من السير على ذلك النهج بسبب الاعتراضات الفردية.

الأمانة العامة. وفي الوقت الراهن، فإن عمل الأمانة العامة غير مكتمل إلى حد كبير في هذا الصدد، نظرا لاعتماده على حماس الموظفين الأفراد. ونعرب عن شكرنا الجزيل للسيد ديفيد بيغز، الذي كانت مبادرة ومشورته عوننا كبيرا لنا في عملنا في لجنة الجزاءات المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى. ومع ذلك، أرى أن ذلك ينبغي أن يكون ممارسة متبعة وألا يعتمد على النوايا الحسنة للأفراد أو انفعالاتهم أو حماسهم، وخصوصا فيما يتعلق بالحاجة الماسة إلى تعبئة بناء القدرات، لأنه - بالإضافة إلى ضعف الإرادة السياسية - كثيرا ما يحول نقص القدرات دون امتثال البلدان. ونحن بحاجة إلى إيجاد السبل الكفيلة بمساعدة البلدان المعنية، وخاصة التركيز على بناء القدرات ذات الآثار المضاعفة في الميدان.

وهناك شواغل إضافية، بما في ذلك عدم الامتثال والإبلاغ. وقد تكلمت سفيرة الأردن بإسهاب عن هذا الموضوع. وبالرغم من جميع الإيضاحات وجهود التواصل التي بذلناها بصورة غير رسمية في بعثاتنا هذه، ظلت تلك المسائل مصدرا مستمرا للقلق. وفي حالة جمهورية أفريقيا الوسطى، فما زال الأشخاص الخاضعون للجزاءات يتنقلون بحرية، بل تذل الدول الأعضاء في المنطقة سفرهم في بعض الأحيان، بالرغم من الاتصالات المتكررة في ذلك الصدد من جانب الرئيس وفريق الخبراء والطلبات المقدمة من السلطات الانتقالية لجمهورية أفريقيا الوسطى، بمن في ذلك الرئيس الانتقالي نفسه. وندعو جميع الدول المعنية إلى الامتناع عن اتخاذ المزيد من الإجراءات التي تعوق سير العملية الانتقالية الهشة للغاية في جمهورية أفريقيا الوسطى، فضلا عن احترام إرادة السلطات الانتقالية وشعب جمهورية أفريقيا الوسطى في ذلك الصدد. وينبغي عدم السماح للمفسدين بالسفر بحرية، وينبغي عدم السماح ببث رسائل التحريض من خارج البلد. فذلك أمر يلحق الضرر بالعملية الانتقالية، وفوق ذلك، يلحق الضرر

إحاطات من قبل الممثلة الخاصة للأمين العام، زروقي. ونشعر بالرضا للتعاون الذي لقيناه من ماليزيا، بصفتها رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والزاع المسلح.

وفي حين تتسم هذه الأشكال بكونها عملية ومساعدة على ادخار الموارد وتخفيف العبء الملقى على كاهل مقدمي الإحاطات، فهي تمكن أيضا من حشد القدرات اللازمة في السعي إلى استجابات أفضل للمشكلة الحالية. وأرى أن السفر إلى البلدان المعنية أداة مفيدة للغاية - مثلما تكلمت سفيرة الأردن عن رحلتها الأخيرة بإسهاب. ويؤسفني عدم تمكني من زيارة اليمن بسبب الظروف الميدانية الراهنة. وأود أن أقترح أن يقوم الرؤساء القادمون بزيارات سنوية حيثما أمكن ذلك. وأتاحت لي الزيارة التي قمت بها إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ آب/أغسطس فرصة هامة للحصول على معلومات ميدانية من مجموعة واسعة النطاق من الجهات الفاعلة، بما في ذلك السلطات الانتقالية والبعثات الدبلوماسية والإدارة العليا لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة والمتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وسلطات التعدين، وأسرة الأمم المتحدة، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، والعاملين في مجال تقديم المعونة في الميدان، وقادة الرأي المدنيين والمحليين. واجتمعت أيضا أثناء زيارتي مع ممثلي الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والاتحاد الأفريقي ومكتب الوسيط. وساعدت الزيارة أيضا في تمهيد الطريق لتحسين التواصل والتعاون بين فريق الخبراء والسلطات الانتقالية لأفريقيا الوسطى. وساعدت أيضا على تحسين وتصحيح فهم الأفكار الخاطئة السائدة فيما يتعلق بنظام الجزاءات، فضلا عن التوقعات المحلية. وأقترح في المستقبل، ألا تقتصر زيارات رؤساء اللجان على البلدان المعنية فحسب، بل ينبغي أن تشمل أيضا بعض الجهات الفاعلة الرئيسية في المنطقة.

وفيما يتعلق بما يمكن تحسينه، فإننا نرى أن هناك حاجة واضحة إلى تخصيص قدرات مكرسة لنظم الجزاءات في إطار

في التصدي للإفلات من العقاب ومنع مرتكبي الجرائم، خاصة في الحالات التي قد لا تتوفر فيها وسائل أخرى لتقديم مرتكبي تلك الانتهاكات إلى المساءلة. وإن فرض الجزاءات وسيلة نقول بها للمغتصبين والقتلة والمنتهكين ومجندي الأطفال ومفسي العمليات السياسية الهشة أن العالم، ومجلس الأمن على وجه الخصوص، يقفان لكم بالمرصاد، وأنهما على أهبة الاستعداد لوضع حد للضرر الذي تسببونه. وذلك أمر هام للغاية كما سبق أن ذكرت، في الحالات التي لا توجد فيها أي وسيلة أخرى للجوء إلى المساءلة والعدالة.

وأود أن أنتقل إلى لجنة مكافحة الإرهاب، على وجه التحديد. فنحن نعيش في عالم لم تعد فيه الممارسة المعتادة خيارا. وسعى وفد بلدي إلى جعل اللجنة أكثر إيجابية وتطلعية فضلا عن تنشيط عملها، في ذات الوقت الذي سعى فيه إلى تشجيع المزيد من التفاعل والاتساق والتآزر بين مختلف الجهات الفاعلة في مجال مكافحة الإرهاب في إطار منظومة الأمم المتحدة. وعملنا أيضا على وضع التدابير المحددة التي يتعين على الدول اتخاذها لزيادة تعزيز تنفيذها للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ٢١٧٨ (٢٠١٤)، بما في ذلك التدابير الرامية إلى التصدي للمسائل والاتجاهات والتطورات المذكورة آنفا. وأكملت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تقييمات تفصيلية للتقدم الذي أحرزته الدول الـ ٣٩ في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن التدابير المتخذة من جانب الدول لتعزيز تشريعات مكافحة الإرهاب ونظم المراقبة المالية ومراقبة الحدود وآليات إنفاذ القانون ونظم العدالة الجنائية والتعاون الدولي، وآليات حقوق الإنسان، والاستراتيجيات الرامية إلى منع ومكافحة التطرف العنيف. ووفقا للقرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، أعدت المديرية التنفيذية أيضا خمسة تقارير تحليلية للمجلس بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

وبالمثل، عززنا تعاوننا مع المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، بما في ذلك عن طريق إطلاق الشبكة العالمية للبحوث

بشعب جمهورية أفريقيا الوسطى. ومتى ما استمر النزاع في جمهورية أفريقيا الوسطى، فإنه يلحق الضرر بالبلدان المجاورة أيضا. وبالتالي، فإن هناك عواقب إقليمية لعدم الامتثال.

وما زلت أدعو إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات الصارمة من جانب اللجنة فيما يتعلق بتحديد الجزاءات. وقدم الفريق ما مجموعه ٢٥ بيانا تفصيليا عن الحالات الخاصة بالأفراد والكيانات المعنية، ويستوفي ذلك في رأي الفريق، معايير الإدراج التي وضعها مجلس الأمن. ولم تطبق الجزاءات إلا على خمسة أفراد وكيان واحد فقط حتى الآن. واليوم، تختتم اللجنة النظر في اسمين إضافيين يهدف إدراجهما، غير أي أرى أنه ينبغي أن نبعث برسالة أقوى في هذه اللحظة الحاسمة في تاريخ جمهورية أفريقيا الوسطى، قبل الانتخابات، ما دام المفسدون يواصلون عرقلة المرحلة الانتقالية في حين لا يزال قتل الأشخاص مستمرا في هناك.

ويؤسفني أن أشير فيما يتعلق باليمن، إلى أن اللجنة لم تنجز سوى الترتير اليسير وببطء شديد حين بدأت العمليات في الميدان تخرج عن السيطرة. وتؤسفني أيضا العواقب الإنسانية غير المقصودة التي ألحقت الضرر بالسكان المدنيين، وعدم الإبلاغ عن تنفيذ الجزاءات، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ الحظر المفروض على الأسلحة. ويتطلب وقف تدفق الموارد المالية إلى الأفراد الخاضعين للجزاءات، في حالة اليمن، بذل المزيد من الجهود أيضا. وفيما يتعلق باليمن وجمهورية أفريقيا الوسطى معا، فإنني أتوجه بجزيل الشكر إلى جميع البلدان لتعاونها مع مختلف أفرقة الخبراء، ما سهّل القيام بزيارات ميدانية، فضلا عن جمع المعلومات. وقد كان ذلك مساعدة هائلة. ويجدوني الأمل في توسيع نطاق التعاون الكامل والمستمر مع مختلف الأفرقة.

وأخيرا، أود الإدلاء بتعليق عام موجز عن الجزاءات، وهو يتسق إلى حد كبير مع ما قالته سفيرة الأردن من قبل. فالجزاءات ليست علاجا ناجعا لجميع العلل، غير أن لها دورا

المدة الفاصلة بين الزيارات القطرية وعملية الإبلاغ، إذ ما جدوى مناقشة تقييم اليوم لزيارة حدثت قبل سنتين أو ثلاث سنوات؟ وقدمت أيضا اقتراحات محددة لتفعيل دور نواب رئيس اللجنة.

وعملتُ خلال فترة رئاستي، مع أعضاء اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة، وغيرهم من شركاء منظومة الأمم المتحدة بغرض تسريع وتحسين كفاءة تقديم المساعدة في مجال بناء القدرات، والتواصل مع إدارة الشؤون السياسية وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ، على وجه الخصوص.

وفي إطار جهودنا المتواصلة في ذلك المجال، عقدت اللجنة مؤخرا معتكفها الأول مع شركاء الأمم المتحدة الرئيسيين. وكان من بين المشاركين فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ووحدة سيادة القانون في المكتب التنفيذي للأمين العام، والأمين العام المساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومكتب الشؤون القانونية، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وإدارة شؤون السلامة والأمن، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإدارة شؤون الإعلام، وصندوق النقد الدولي، والإنتربول، والمنظمة الدولية للهجرة، والبنك الدولي. وركزت المناقشات، في جملة أمور، على فعالية تنفيذ استراتيجيات وتدابير مكافحة الإرهاب، وتقييم أثرها في الميدان، وتقصير الطريق من التقييم إلى تقديم المساعدة، وتحسين تنفيذ أنشطة بناء القدرات.

وإذ نتطلع إلى المستقبل، يجب على اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب - على سبيل الأولوية - أن تواصل العمل مع الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير التحليلية عن المقاتلين الإرهابيين الأجانب، فضلا عن التوصيات ذات الأولوية التي تم تحديدها أثناء الاجتماعين

المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وساعد تفاعلنا مع شركائنا في الشبكة على زيادة قدراتنا التحليلية، فضلا عن تعزيز قدرتنا على تحديد التهديدات والتطورات الإرهابية الجديدة والناشئة، وتقديم المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن كيفية التصدي لها. وفي سبيل زيادة الوعي بالتحديات الرئيسية الناجمة عن المسائل الإرهابية الجديدة والناشئة، فضلا عن تطوير الممارسات الجيدة للتصدي لها، عقدت اللجنة، بمساعدة المديرية التنفيذية، عددا من الجلسات الخاصة والإحاطات المفتوحة.

ففي تموز/يوليه، ووفقا للبيان الرئاسي S/PRST/2014/23، عقدت اللجنة جلسة خاصة في مدريد بشأن وقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وفي هذه اللحظة بالذات، تعقد اللجنة جلسة خاصة بشأن منع الإرهابيين من استغلال شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. ومن بين الابتكارات الأخرى التي سعينا إلى إدراجها، الزيارة السياسية الإقليمية الأولى الرفيعة المستوى، التي قمت بها بنفسي. بمرافقة المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب والمبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة الساحل والمثل الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بمكافحة الإرهاب، إلى مالي والنيجر في بداية هذا العام، والتي أحلت في أعقابها رسالة مباشرة إلى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ومكتب رئيس فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، تضمنت طلب اللجنة بأن تعطي فرقة العمل المعنية بالتنفيذ ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الأولوية للنظر في قائمة مشاريع بناء القدرات التي تم تحديدها. وركزنا أيضا على المناطق الهشة بطريقة محددة الهدف. وعقدنا جلستين من هذا القبيل في منطقتي القرن الأفريقي وآسيا الوسطى.

وأرى أن بالإمكان مواصلة النهج الإقليمية هذه، بالإضافة إلى التقييمات القطرية لفرادى الدول واتباع النهج الفردية. وسعينا أيضا إلى جعل عمل اللجنة مواكبا حتى الآن بتقصير

ديفوار، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٣) بشأن جنوب السودان، والفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحاكم الدولية، وذلك بهدف تبادل رؤيتي وأفكاري بشأن هذه الهيئات الفرعية. وسوف أبدأ عملي بصفتي رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار.

ومما لا شك فيه أن زيارتي لذلك البلد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ سلطت الضوء على ولايتي بصفتي الرئيس. وبالنسبة لفرصة الاجتماع مع أعلى السلطات في كوت ديفوار في عين المكان، بما في ذلك الرئيس واتارا، ورئيس الوزراء، لزيارة المناطق المنتجة للماس قرب الحدود الليبيرية، ورؤية العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة من خلال عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بصورة مباشرة، فقد أثرت الخبرات التي يسرت عملي إلى حد كبير. وقد عزز الاجتماع مع نظرائي قنوات التعاون. فكان الاستماع إلى ما لديهم من تعليقات وشواغل بشأن تنفيذ نظام الجزاءات أمراً ضرورياً لتحسين فعالية عمل اللجنة وفريق أمانتها العامة. ونتيجة لتلك الزيارة، اقترحت على اللجنة اتخاذ إجراءات معينة سمحت لنا بتبسيط عملها، ولا سيما النظر في طلبات الإحاطة والاستثناءات من نظام الجزاءات الحالي. وتم تقليص أوقات التجهيز بفضل التعاون الوثيق بين الأمانة العامة للجنة والبعثة الدائمة لكوت ديفوار لدى الأمم المتحدة.

كما استفاد عمل فريق الخبراء الذي قدم المشورة للجنة من تلك الزيارة. وعلى الرغم من وجود بعض الشك بشأن عمله قبل الزيارة، فإن التعاون بين الحكومة في أبيدجان وفريق الخبراء ازداد بعد ذلك. وقد كان لعمل الممثل الخاص للأمين العام ورئيس عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار دور أساسي في هذا الصدد. ومن الدروس الهامة المستخلصة هو أننا إذا أردنا أن نمتلك نظام جزاءات ذكياً، ينبغي ألا نسمح بمرور الكثير من الوقت قبل زيارة البلد الخاضع للجزاءات. إلا

الخاصين للجنة. ومن اللازم أيضاً أن تولي اللجنة اهتماماً خاصاً لعدد من القضايا المواضيعية الناشئة، بما فيها المشاكل المتصلة بالأطفال والمراهقين في بيئة الإرهاب، وتنوع تمويل الإرهاب. ولطالما كان التقيد بحقوق الإنسان وسيادة القانون ركيزة أساسية لجهود اللجنة والمديرية التنفيذية، وينبغي أن يظل هكذا.

وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب عن خالص الشكر والتقدير إلى كل الذين عملوا معنا ودعمونا في تنفيذ ولايتنا، وهم: الأمانة العامة؛ وفريقا الخبراء، لا سيما فريق خبراء اللجنة المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى؛ وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وجميع البلدان التي تفاعلنا معها خلال العامين الماضيين؛ وزملائي في المجلس؛ وفريقي، الذي بذل قصارى جهده؛ والمترجمون الشفويون، الذين عانوا خلال التقديم السريع لملاحظاتي اليوم.

وفي الختام، فإنني أشجع الرؤساء الجدد على أداء أعمالهم بإخلاص. فلا يمكن أن تكون المهمة مهمة بيروقراطية، حيث إننا نتعامل مع البلدان الأكثر ضعفاً وهشاشة، حيث تحدث مآسي هائلة على الصعيدين الفردي والمجتمعي. ولا أعتقد أن القيام بذلك بذهنية بيروقراطية هو السبيل الصحيح. ولا يمكن إحداث أثر إلا بإعمال العقل والقلب بصورة كاملة في هذا العمل.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية) أشكر السيد مرموكايتي على إحاطتها الإعلامية. كما أشكر سفيرة ليتوانيا والوفد الليتواني على قيامهما الفذة لهذه اللجان.

وأعطي الكلمة الآن للسفير باروس ميليت.

**السيد باروس ميليت** (شيلي) (تكلم بالإسبانية): أشعر بالامتنان لإتاحة هذه الفرصة لي لمخاطبة المجلس بصفتي رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت

وفي تلك المرحلة الأولية والأساسية، اجتمعت اللجنة بممثلي المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ودائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتزاع المسلح والعنف الجنسي في النزاعات، وكذلك مع ممثلي جنوب السودان وبلدان في المنطقة، من أجل فهم التحديات والاحتياجات عند تنفيذ الجزاءات. وكان الهدف من هذه الاجتماعات هو إنشاء قنوات للاتصال والتعاون يمكن أن تسهم في عمل اللجنة.

وأشدد على أهمية الاجتماعات مع البلد المعني، وبلدان المنطقة، وممثلي المنظمات الإقليمية. ومن الممارسات الجيدة أنه ينبغي لذلك أن يصبح مظهرا دائما في أعمال مختلف اللجان وأن يتكرر طوال السنة من أجل بناء الثقة وعقد مناقشة صريحة. وسيكون من الصعب تنفيذ أي نظام للجزاءات بدون التزام المجتمع الدولي، لا سيما البلدان المجاورة.

ونحن نعترف بعمل فريق الخبراء، وتقاريره الشهرية وتقارير منتصف المدة. وسينظر الرئيس القادم في كانون الثاني/يناير في تقريره النهائي، المتوقع صدوره قريبا. كما نعرب عن تقديرنا للاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة مع الإنتربول من أجل تبادل المعلومات بين تلك الهيئة واللجنة وفريق الخبراء التابع لها. وفي نفس السياق، ينبغي أن تكون القاعدة العامة هي ممارسة تقديم الإحاطات الإعلامية المفتوحة لعرض تقارير الرئيس، كما فعلنا في اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥)، فهذا يسهم في شفافية عمل اللجنة، ويعزز من فهم الدول لنظام الجزاءات، كما يذكرنا بأن هذه تدابير فردية وليست جماعية.

ويعد فرض الجزاءات إحدى الوسائل العديدة المتاحة تحت تصرفنا، بالرغم من أنها ربما ليست الأفضل، للدفع قدما بجدول أعمال السلم والأمن الدوليين. ولذلك ينبغي أن يكون إنشاء إطار للجزاءات مصحوبا بالرصد اللازم لتنفيذه من جانب المجلس، وإلا، فإنه لا يحقق الغرض منه،

أن الواقع على الأرض يخضع للتغيير، والقيام بزيارات يجعل من الممكن تجنب المفاهيم الخاطئة. وأرى أن كوت ديفوار قد أحرزت تقدما كبيرا في إعادة إحلال الديمقراطية، والسيطرة على أراضيها، وتحقيق الأمن والتنمية، الأمر الذي ينبغي أن يحفز المجلس على النظر في رفع نظام الجزاءات في الأجل القصير.

وخلال السنتين اللتين عملت فيهما رئيسا للجنة الجزاءات المفروضة على كوت ديفوار، أصبحت قائمة الأفراد الخاضعين للجزاءات أقل؛ ورفع الحظر المفروض على الماس، وتم تعديل نظام الحظر المفروض على الأسلحة إلى حد كبير. وأناشد أعضاء المجلس النظر في تلك العناصر خلال التجديد القادم للجزاءات. ولدى كوت ديفوار مستوى من التنمية والقدرات الوطنية يمكنها - بدعم من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي - من مجابهة بعض التحديات التي تواجهها إلى جانب غيرها من البلدان النامية، ولكن في رأبي أن هذا لا يؤثر على السلم والأمن الدوليين، ولا يبرر استمرار نظام الجزاءات الذي يفرضه مجلس الأمن. وكما أشار رؤساء اللجان الأخرى، هناك وقت لفرض الجزاءات ووقت لرفعها. وينبغي تقييم الحد من الجزاءات، وعدم اعتبار ذلك بأي حال انفصال أو انخفاض في اليقظة من جانبنا.

وسوف أناقش الآن عملي بصفتي رئيس لجنة الجزاءات المفروضة على جنوب السودان المنشأة عملا بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥). لقد كانت مهمتنا منذ إنشائها قبل تسعة أشهر هي مواجهة التحدي المتمثل في تهيئة الظروف المفضية إلى كفالة أدائها السليم، بدءا بالمفاوضات بشأن المبادئ التوجيهية، وهي عملية لا تخلو من التحديات التي واجهنا خلالها العوامل التي تقيد الرئيس عند تحديد مسار عمل اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، اتفقت اللجنة خلال هذه الفترة على أن تضيف ستة أفراد إلى قائمة الجزاءات.

وكان عملي ميسرا، جنبا إلى جنب مع فريقتي، مفيدا بوجه خاص في كل مناقشة من المناقشات العامة التي جرت بشأن الشواغل الرئيسية للفريق العامل. وتمثل توصيتي فيما يخص هذه المهمة المرضية في مواصلة هذا الحوار أو حتى زيادته، خاصة مع المسؤولين في المحكمتين والآلية، وذلك في مرحلة حاسمة لتتويج عمل المحكمتين بنجاح ومساءلتهما بشكل سليم. وشيلي مقتنعة بأن التعاون مع استراتيجية الإنجاز يمثل أحد السبل المباشرة للإسهام في العدالة الدولية في الحالات التي تُرتكب فيها جرائم ضد الإنسانية. ولهذا السبب، يظل التزامنا ثابتا لا يتزعزع.

وأود أن أحتتم بالتأكيد مجددا على امتناننا لجميع الذين ساهموا في عمل المحكمتين، مع التنويه بشكل خاص بالدعم المستمر من جانب الأمانة العامة ومكتب الأمين العام المساعد للشؤون القانونية.

وأود الآن أن أبدي بعض الملاحظات التي تنطبق على كل الهيئات الفرعية التي ترأستها.

لا ينبغي لنا أن نتجاهل الإجراءات القانونية الواجبة عندما نناقش جزاءات مجلس الأمن. إنها مسألة مبدأ وذات أهمية عملية في الوقت نفسه، حيث أن غياب الاجراءات القانونية الواجبة يمكن أن يؤدي إلى تعقيد تنفيذ الجزاءات في بعض الدول والمناطق. وينبغي للمجلس تعزيز ولاية مكتب أمين المظالم، والتي هي سارية حاليا بالنسبة للجنتي القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، وتوسيعها لتشمل الهيئات الفرعية الأخرى. ويمثل اتخاذ القرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦) وإنشاء مركز تنسيق للشطب من القوائم خطوة كبيرة إلى الأمام، رغم الحاجة إلى القيام بالمزيد من التحسين.

ويجب أن ينعكس تنوع هذه الهيئة في مختلف أفرقة الخبراء، ونحن ندعو تلك الأفرقة إلى التطبيق الكامل لمبادئ التوازن الجنساني والتمثيل الجغرافي العادل.

وسيقوض الإجراءات التي يتخذها المجلس. وينبغي للمجلس، على نحو متسق ومتحد، أن يظهر ويؤكد من جديد على أن نظم الجزاءات تسعى في نهاية المطاف لتهيئة الظروف المواتية لتحقيق السلام والأمن الدوليين في البلدان المعنية، وكفالة تحقيق المساءلة وحماية المدنيين، ومكافحة الإفلات من العقاب.

وما كان عملي وعمل هذا فريقتي ل يتم بدون دعم الأعضاء الآخرين في اللجنة والأمانة العامة. وأود أن أعرب عن امتناني للجميع، ولا سيما كيهو تشا، وديفيد بيغز، ومانويل بريسبان، والأفرقة التابعة لهم.

وبالنسبة لعملي بوصفي رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحاكم الدولية، فقد شاركنا في لحظة خاصة، وهي لحظة إغلاق المحاكم المخصصة وبدء عملية الاستعراض الأولى للمرحلة الأولى من آلية تصريف الأعمال المتبقية واختتامها. ومن دواعي سروري البالغ أن شاركنا في إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي نلاحظ تقدمها المحرز والتحديات التي واجهتها في الإسهام في الكفاح ضد الإفلات من العقاب، بالإضافة إلى التقدم الذي أحرزته المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية نفسها والتحديات التي واجهتها.

كما هو مبين في التقارير السنوية للفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، وسيظل الحال كذلك، انعكس عمل الفريق في القرارات والبيانات الرئاسية والبيانات الصحفية ومختلف تقارير مجلس الأمن. وهي تبرز جميعا عزم الفريق على المضي قدما في ما يتعلق بالمسائل التي تم المجتمع الدولي بشدة. ونحن ندرك اختلاف المواقف بخصوص تنفيذ ولايات المحكمتين. وفي هذا الصدد، قمنا بتعزيز حوار دائم بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين، مع مستوى مناسب من المرونة، من أجل التماس التقارب في الآراء والاستجابة بالطريقة الأنسب لمختلف حقائق الواقع التي يتعين علينا التعامل معها.

بشأن الحالة في غينيا - بيساو. وجرى إطلاعها في الآونة الأخيرة على النتائج والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2015/619) عن التقدم المحرز في تحقيق الاستقرار وإعادة العمل بالنظام الدستوري في غينيا - بيساو. ويمثل ذلك قوام السلام والاستقرار في غينيا بيساو.

وأعتقد أن تنفيذ نظام الجزاءات، على الرغم من نطاقه المحدود، قد أسهم بالفعل في تحقيق الهدف المنشود المتمثل في السعي والتوصل إلى حل سياسي دائم في غينيا بيساو. ومن وجهة نظري، سيظل الرصد المستمر ضروريا في المدى القصير من أجل إجراء تقييم دقيق للمسار المفضي إلى تحقيق الاستقرار والتنمية.

وأعتقد أن إعطاء الاعتبار لتوصيات الأمين العام سيعزز فعالية المجلس في إدارة نظام الجزاءات المفروضة على غينيا بيساو. والحفاظ على نظام الجزاءات سيبعث رسالة واضحة لشعب غينيا - بيساو، مفادها أن أولئك الذين يعرقلون عملية السلام والأمن سيخضعون للمساءلة من دون استثناء، ليس على أفعالهم فحسب، ولكن المجلس على استعداد أيضا لاتخاذ تدابير إضافية وإدراج مزيد من الأسماء في قوائم الجزاءات عند الاقتضاء.

إننا نلاحظ وجود ثغرة كبيرة في اللجنة، ألا وهي، الافتقار إلى فريق خبراء. ونعتقد أن إنشاء فريق خبراء سؤدي إلى دعم عمل اللجنة وتعزيز فعاليتها بشكل كبير. ولن يُسهل ذلك فحسب رصد النقاط المرجعية المعمول بها، ولكنه سييسر أيضا رصد التهديدات التي تتيح بالاستقرار والمصالحة. وينبغي أن تشمل النقاط المرجعية الواضحة التي ستحدد الاستعداد لرفع الجزاءات الانتهاء من عمليات تقاعد العسكريين وتسريحهم؛ وإعادة السيطرة المدنية على الجيش بشكل كامل، والانتهاه من عملية المصالحة؛ وإنشاء نظام قضائي فعال وكفاء. وتلك كلها هي عناصر إصلاح القطاع الأمني.

إننا نقدر هذا النوع من الجلسات، فضلا عن جلسات الاحتتام الرسمية والمفتوحة التي تُعقد في هذه القاعة، والتي يشارك فيها جميع أعضاء المجلس ويتوفر لها محضر رسمي وخدمة الترجمة الشفوية. ومع ذلك، فإننا نلاحظ بقلق الميل إلى الخلط بين جلسات الاحتتام التي يعقدها المجلس وجلسات الإحاطة غير الرسمية التي يجب أن يعقدها الرئيس. فلكل منهما أشكال وأهداف مختلفة. حيث تتعلق الأولى بعمل المجلس، والثانية بعمل الرئاسة، التي تقدم تقارير عن أعمالها. ولا يمكن ضمان شفافية هذه الهيئة ومساءلتها إلا من خلال استخدام أشكال معروفة جيدا واتباع قواعد واضحة.

أخيرا، أود أن أعرب عن امتناني لأولئك الذين قدموا الدعم لي طوال مدة رئاستي. وأحث مجلس الأمن على مواصلة العمل لوضع حد للإفلات من العقاب، ولكن دائما مع مراعاة الاجراءات القانونية الواجبة. وأود أيضا أن أتمنى حظا سعيدا للبلدان التي ستخلفني في منصب رئيس الهيئتين الفرعيتين والفريق العامل.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد باروس ميليت على إحاطته الإعلامية. وأود أيضا أن أشكر سفير شيلي ووفد بلده على قيادتهما لهاتين اللجنتين المهمتين والفريق العامل.

أعطي الكلمة الآن للسفيرة أوغوو.

**السيدة أوغوو** (نيجيريا) (تكلمت بالإنكليزية): يجب أن تكون أولى كلماتي توجيه الشكر لكم، سيدي الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لي لإجراء تقييم وإطلاع المجلس، بصفتي رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) بشأن العراق.

عقدت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) اجتماعين في إطار مشاورات غير رسمية لتبادل وجهات النظر

وعلى عكس زملائي الآخرين، فإن عبء عملي كان خفيفا. وهذا ما يفسر اقتضاب تقريرتي. ومع ذلك، أود أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني الكبير لجميع أعضاء اللجنتين على مساعدتكم وتعاونكم خلال فترة رئاستنا. وأود أيضا أن أنوه بالدعم المتواصل الذي قدمته الأمانة العامة. فقد أظهر المسؤولون الذين عملوا معنا باستمرار مستوى عال من الكفاءة المهنية، وكانوا دائما جاهزين لتسهيل أنشطة اللجنتين. ونحن مدينون للغاية لهم جميعا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيدة أوغوو على إحاطتها الإعلامية. وأشكر أيضا سفيرة نيجيريا ووفد بلدها على قيادتهما المهمة للجننتين.

وباسم مجلس الأمن، أود أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري لجميع الرؤساء المنتهية ولايتهم على الطريقة التي اضطلعوا بها بمسؤولياتهم الهامة بالنيابة عن مجلس الأمن.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٠

ونعتقد أيضا أن الوقت قد حان للمجلس لاستعراض حالة ١١ شخصا فرضت عليهم جزاءات لتحديد ما إذا كانت معايير الإدراج في القوائم لا تزال تنطبق عليهم. وفي نفس السياق، ينبغي إجراء استعراض دوري لنظام الجزاءات لتقييم فعاليته.

وليس هناك شك في أن استمرار التزام المجتمع الدولي سيظل حيويا ليس خلال فترة التعافي فحسب بل في أعقابها بشكل خاص. وسيكون من العناصر الحيوية أيضا خلال هذه الفترة اتخاذ إجراءات متضافرة بمعرفة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥١٨، لدينا مجموعة من المراسلات المتعلقة بقائمة الجزاءات التي تضم حاليا ٨٦ فردا و ٢٠٨ كيانات. وهي ثاني أكبر قائمة في جميع نظم جزاءات مجلس الأمن، بعد قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.